

الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح

الإسناد من وسطه أو من آخره إلى آخره .

وقد وجد ذلك وقد سمى غير واحد من المتأخرين ما ليس بمجزوم تعليقا منهم الحافظ أبو الحجاج المزي لقول البخاري في باب مس الحرير ويروى فيه عن الزبيدي عن الزهري عن أنس عن النبي - فذكره في الأطراف وعلم عليه علامة التعليق للبخاري .

وكذا فعل غير واحد من الحفاظ يقولون ذكره البخاري تعليقا مجزوما أو تعليقا غير مجزوم به إلا أنه يجوز أن هذا الاصطلاح متجدد فلا لوم على المصنف في قوله إنه لم يجده . قال الخامس الحديث الذي رواه بعض الثقات مرسلا وبعضهم متصلا أهل الحديث في أنه ملحق بقبيل الموصول أو بقبيل المرسل .

مثاله لا نكاح إلا بولي رواه إسرائيل بن يونس في آخرين عن جده أبي إسحاق السبيعي عن أبي بردة عن أبيه أبي موسى الأشعري عن رسول الله ﷺ - مسندا هكذا متصلا .

ورواه سفيان الثوري وشعبة عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن النبي - مرسلا هكذا . فحكى الخطيب الحافظ أن أكثر أصحاب الحديث يرون الحكم في هذا وأشباهه للمرسل . وعن بعضهم أن الحكم للأكثر وعن بعضهم أن الحكم للأحفظ .

فإذا كان من أرسله أحفظ ممن وصله فالحكم لمن أرسله ثم لا يقدر ذلك في عدالة من وصله وأهليته .

ومنهم من قال الحكم لمن أسنده إذا كان عدلا ضابطا فيقبل خبره وإن خالفه غيره سواء كان المخالف له واحدا أو جماعة .

قال الخطيب هذا القول هو الصحيح